

77- شرح كتاب الصلاة من #الروض_المربع للبهوتي - فضيلة

الشيخ أد #سامي_الصقير - وفقه الله تعالى

سامي بن محمد الصقير

ثم قال المؤلف رحمه الله نعم. ويجزئ بعض كل عضو وان جعل ظهور كفيه او قدميه على الارض او سجد على اطراف اصابع يديه فظاهر الخبر انه يجزيه ذكره بالشرح ومن عجز بالجبهة لم يلزمه بغيرها ويومئ ما يمكنه. ويجافي الساجد عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذه وهما - [00:00:00](#)

عن ساقيهما لم يؤذي جاره ويفرق ركبتيه ورجليه واصابع رجليه ويوجهها الى القبلة وله ان يعتمد بمرفقيه على ركبيه ان طال.

ويقول في السجود سبحان ربي الاعلى على ما تقدم في تسبيح الركوع. ثم يرفع رأسه - [00:00:22](#)

واذا فرغ من السجدة مكبرا ويجلس مفترشا يسراه ان يسرى رجليه ناصبا يمناه ويخرجها من تحته ويثني اصابعها نحو القبلة طيب

قال رحمه الله تعالى ومن عجز بالجبهة لم يلزمه بغيرها ويومئ ما يمكنه. ومن عجز بالجبهة انه كان لا - [00:00:40](#)

تمكن من السجود في جبهتها لكونها مصاب فيها جرح وما اشبه ذلك فانه لا يلزمه ان يسجد بغيرها بل يومئ مثال ذلك انسان في

جبهته تروح جبهته تروح لا يستطيع ان يضعها على الارض - [00:01:00](#)

وفي هذا الحال نقول يسقط عنه السجود على هذه الاعضاء. ويومئ ما يمكنه بحيث يخفض جسمه حتى يكون كهيئة الساجد بالايمان

وان عدوا علم من قول المؤلف رحمه الله ومن عجز بالجبهة انه لو عجز بغير الجبهة لزمه - [00:01:15](#)

لو كان في يديه جروح لا يستطيع ان يضع على الارض يلزمه ان يضع الجبهة فاذا قال قائل لماذا خص الجبهة؟ يقول هي الاصل في

السجود. الاصل في السجود ان يضع الانسان وجهه في الارض - [00:01:35](#)

واضح؟ طيب والصحيح في هذه المسألة انه اذا عجز بالجبهة فانه يلزمه بغيرها اذا لم يكن عليه ضرر في عموم قول النبي صلى الله

عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم مع قوله اتقوا الله ما استطعتم. فعليه اعجز بالجبهة - [00:01:50](#)

نقول ضع يديك على الارض. ضع راحتيك على الارض. واقرب من الارض بقدر ما تستطيع. بقدر ما تستطيع واضح؟ اما ان نقول انه

يومئ اصلا بحيث انه لا يضع لا يديه ولا رجليه على الارض فهذا غير صحيح - [00:02:11](#)

اذا الصواب ان الانسان اذا عجز بالجبهة بالجبهة فانه يلزمه ان قدر ان يضع ما يمكنه من اعضاء السجود على الارض لان هذه الاعضاء

السبعة مأمور بالسجود عليها فاذا عجز عن واحد منها لم يسقط الاخر لم يسقط الاخر - [00:02:29](#)

ونظير ذلك لو عجز عن الوضوء مثلا في وجهه عجز عن وضوء وجهه. شلون وجهه فيه جرح؟ هل يسقط الغسل عن بقية الاعضاء؟

ها؟ لا طيب قال رحمه الله ويجافي الساجد عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذه - [00:02:49](#)

الساجد عضديه عن جنبيه يفرج يعني عضديه عن جنبيه. وهنا شارك السجود الركوع في ذلك سبق لنا ان الركوع والسجود يشتركان

في المجافاة. ويفترقان في ان في ان اصابع اليدين في السجود - [00:03:10](#)

تكون مضمومة وفي واصابع اليدين في الركوع تكون مفرجة. فاذا قال قائل وفيما سبق ما الحكمة من تفريج اصابع في احد الركوع.

يعني في في الركوع تكون الاصابع مفرجة. نعم. لانه امكن في الركوع. وثانيا ايضا لانه ايسر - [00:03:31](#)

غالبا طيب اذا السنة انه اذا انه يجافي الساجد في حال السجود بان يبعد يبعد عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذه وهما من هو؟

ضمن وهما؟ ها؟ اليدين عن ساقيه ما لم يؤذي جاره. لان السنة وردت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه يجافي - [00:03:53](#)

ولم يذكر المؤلف هنا رحمه الله لم يذكر أين يضع يديه على السجود ولا ذكر ذكر صفة المجافر تذكر المجافاة ولكن لم يذكر أين تكون
أين تكون هي دال حال السجود - [00:04:20](#)

اليدين وهو ساجد أين تكون للأرض لكن أين يضعها؟ هل يضعها؟ إلى المنكب على المنكب المنكب منكب أو بحذاء الجبهة أو بحذاء
الأذن هنا ما ذكره لكن هل ذكرها أي نعم - [00:04:39](#)

أبو ذكر المؤمن رحمه الله ذكر ذلك يعني محل وضع اليدين حال السجود ذكره فيما سبق عندما قال ويقول الله أكبر رافعا يديه حذو
منكبيه مضمومتي الأصابع ممدودة كالسجود واضح - [00:04:59](#)

لا لا في المتن أول صفة في الصلاة لا في المتن في المتن اقرأ يديه إيه مضمومة أصابع ممدودة حذو حذو منكبيه واضح؟ طيب إذا
نقول هيئة وضع اليدين في السجود كهينة وضع اليدين - [00:05:21](#)

ها عند الرفع لتكبيرة الاحرام. وقد سبق أن الرفع لتكبيرة الاحرام فيه كم صفة صفتان أو ثلاث صفات الصفة الأولى حذاء المنكب
والصفة الثانية إلى فروع الأذنين وقيل إلى شحمة الأذن إلى شحمة - [00:05:42](#)

الأذن. وهنا في السجود وردت سنة ثالثة. وهي كما ثبت في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد بين كفيه سجد بين
كفيه وسجوده بين كفيه يقتضي أن تكون اليدين بين المنكب وفروع الأذنين يعني بحذاء الجبهة - [00:06:00](#)

إذا سجد بين يديه يقتضي أن تكون بحذاء الجبهة لأن البينية تدل على الوسط وهو إذا سجد بين يديه كانت أطراف الأصابع بحذاء
بحذاء الجبهة وعليه فالصفات في السجود الصلة الأولى أن تكون اليدين بحذاء المنكبين - [00:06:21](#)

المنكبين والصفة الثانية إلى فروع الأذنين. والصفة الثالثة بحذاء الجبهة كل هذه الصفات وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم وهل
يبعد يديه حال السجود من جبهته أو يقربها نقول لم يرد هناك نص في هذه المسألة - [00:06:43](#)

ليس هناك نص في هذه المسألة. وكلام العلماء رحمهم الله على أنه لا يخرج يديه عن محاذاة منكبيه لا يخرج اليد عن محالات المنكب.
منكب هنا يعني إذا أراد أن يسجد لا لا يخرجها. يعني لا يقول هكذا - [00:07:08](#)

لأنه كلما فرج كلما شق عليه مسألة المجافاة المجافاة وكلما قرب كلما سهل عليه مسألة المجافاة نعم. إذا نقول ظاهر كلام الفقهاء
رحمهم الله وهو الوضع الطبيعي للجسم. ألا أن تكون - [00:07:26](#)

اليدين أو ألا يخرجان يديه عن عن حذاء منكبيه. فصار الآن يسجد على سبعة أعضاء السجود أن يسجد عن سبعة أعضاء وتكون
اليدين مضمومتي الأصابع مستقبلا بإطرافها القبلة يستقبل بطرف القبلة - [00:07:46](#)

وأين تكون اليدين؟ نقول في ذلك ثلاث صفات أما حذاء الجبهة أو إلى فروع الأذنين أو إلى أي شيء وهل يقربها أو يبعدها؟ يقول لم
يُرد هناك نص خاص لكن كلام الفقهاء - [00:08:13](#)

يقولون كلام فقهاء على أنه لا يخرجها عن محاذاة هذا المنكب لا يخرج عنه حالتان لا يقول هكذا لأنه كلما فرج كلما
أبعد كلما آتت المجافاة. يقول رحمه الله وهما عن ساقيه ويفرق ركبتيه ورجليه وأصابع رجله - [00:08:33](#)

يفرق ركبتيه ورجليه. لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد فرق بين ركبتيه. ولأن هذا هو الوضع الطبيعي للجسم. الجسم الآن
وهو قائم الركبتان مفرجتان فإذا سجد فإن الركبتين تكون كذلك - [00:09:00](#)

إذا نفرق ركبتيه ورجليه. وقوله ورجليه وأصابع رجله يفرقها يعني فلا يضم رجله اليمنى إلى رجله اليسرى وقال بعضهم
يجعل بينهما بمقدار شبر يجعل بين الرجل اليمنى والرجل اليسرى بمقدار شبر - [00:09:19](#)

إذا القدمان في حال السجود تكونان مضمومتين بعضهما إلى بعض أو يبعدهما كان المؤلف على أنه نفرق بين رجله ولكن ظاهر السنة
بل صريحها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان من هديه إذا سجد أن يضم قدميه بعضهما إلى بعض - [00:09:42](#)

ويدل لذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت افتقدت النبي صلى الله عليه وسلم ليلة قالت فوقع يدي على قدميه وهو ساجد
وظاهر هذا الحديث أنه كان يضمهم لأنه لا يمكن أن تقع يدها وهي امرأة على قدميه جميعا وهو ساجد إلا إذا كانتا - [00:10:05](#)

مضمومتين وقد جاء وقد جاء ذلك صريحا في صحيح ابن خزيمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد ضم قدميه بعضهما إلى

بعض. فعليه ان يقول السنة السنة بالنسبة للقدمين لاطراف القدمين ان يظلهما. اما - [00:10:27](#)

بالنسبة للركبتين السنة ان يفرقهما يقول ويوجههما الى القبلة يعني اصابع الرجلين توجه الى القبلة. توجه الى القبلة وله ان يعتمد

بمرفقيه على فخذه انطال. يعتمد بمرفقيه على فخذه ان طال انطال يعني السجود - [00:10:45](#)

وقد جاء في ذلك في سنن ابي داود ان النبي عليه الصلاة والسلام شكى اليه الصحابة رضي الله عنهم طول السجود فقال استعينوا

بالركب استعينوا بالركع لكن اذا لم يكن مشقة فالاصل كما سبق ان يجافي عضديه عن جنبيه وبطنه عن ها الفخذه - [00:11:06](#)

ثم قال رحمه الله ويقول في السجود سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى طيب الان عرفنا في السجود ان ان اليدين توضعان على

الارض اما بحذاء الجبهة او حذاء فروع الاذنين او الى المنكب - [00:11:28](#)

بعض العامة الان اذا اراد ان يسجد يضع اليدين بحذاء الركبتين. نقول هذا لا شك انه مخالف للسنة وفي اجزاء السجود نظر في مثل

هذا. في ازاء السجود نظر واضح؟ طيب. يقول رحمه الله ويقول في السجود سبحان ربي الاعلى على ما تقدم في تسبيح الركوع.

والواجب مرة وادى الكمال ثلاث - [00:11:47](#)

واعلى لامام عشر قال ثم يرفع رأسه اذا فرغ من السجدة مكبرا قول مكبرا حال من قوله من فاعل يرفع يعني ان تكبيره يكون حالة

ويجلس مفترسا يسراه اي يسرى رجله ناصبا يمناه. ويخرجهما ويخرجها - [00:12:10](#)

ويخرجها من تحته. ويثني اصابعها نحو القبلة ينهض من السجود مكبرا الجلوس بين السجدين وكيف يجلس؟ نقول يجلس مفترسا

يجلس مفترسا يعني يجعل رجله اليسرى كالفراش لمقعده وينصب اليمنى اليمنى والفراش معروف - [00:12:35](#)

يقول ويخرجها من تحته ويثني اصابع اصابعها نحو القبلة نحو القبلة. يعني لا يجعلها مائلة جهة اليمين قال ويبسط يديه على فخذه

مضمومتي الاصابع. مضمومة الاصابع يعني يضع يديه على فخذه - [00:12:59](#)

يضع يديه على فخذه مبسوطتين مضمومة الاصابع هكذا هذا في الجلوس بين السجدين. اذا الجلوس بين السجدين نقول يفترش

ويضع يديه على فخذه مبسوطه اليد اليمنى مبسوطه واليد اليسرى مبسوطه - [00:13:22](#)

ولهذا ان المذهب كل جلسة من جلسات الصلاة لها صفة لها صفة جلسات الصلاة جلسة بين السجدين التشهد الاول التشهد الاخير في

الجلسة بين السجدين يجلس مفترسا ويداه مبسوطتان ويداه مغمصوبتان - [00:13:43](#)

واضحة؟ يعني هكذا في في التشهد الاول يجلس مفترسا يبسط رجله يبسط يده اليمنى على فخذه اليسرى وبالنسبة لليد اليمنى يضم

الى الخنصر والبنصر والوسطى نعم القنصل والبنصر ويحلق مع الوسطى. ويشير مستنبابا. في التشهد الاخير يجلس متوركا. يجلس

متوركا ويداه يضعهما - [00:14:04](#)

وكحالهما في حال التشهد وعليه فكل جلسة في في الصلاة لها صفة. فعليه اذا رأيت رجلا اذا كان حنبلي او من يتبع ذلك اذا رأيت

جالسا في الصلاة تعرف هل هو في التشهد؟ او في السجدين او في تشهد الاخير؟ هل هو في الاول او في الاخير؟ او بين السجدين.

فان رأيت - [00:14:36](#)

يديه مبسوط بين السجدين. وان رأيت اه وان رأيت متوركا وبسط اليسرى وقبض اليمنى في الاخير وان رأيت مفترسا وقد بسط

اليسرى وقبض اليمنى طيب وان رأيت متوركا وقد بسط يديه - [00:14:58](#)

الفقهاء ليست سنة ليست سنة. السنة قبض ان يقض الجميع. اوضح الان؟ طيب. يقول ويقول بين السجدين ربي اغفر لي الواجب

مرة والكمال ثلاث والصواب في في هذه المسألة انه في حال التشهد انه في في حال جلسة بين السجدين انه يبسط - [00:15:24](#)

يده اليسرى ويقبض اليمنى. يعني ان صفة القعود او صفة وضع اليد بين السجدين كصفتها في حال التشهد في حال التشهد وقوله

رحمه الله هنا يبسط يديه على فخذه مضمومتي الاصابع. مضمومتي الاصابع. هذه احدي الصفات التي - [00:15:52](#)

وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ورد صفة ثانية وهو انه يلقي يده اليسرى ركبتة يلقي يده اليسرى ركبتة اليسرى يعني

هكذا كانه قابض لها فعليه تكون صفات وضع اليد - [00:16:14](#)

في حال الجلسة بين السجدين كم؟ صفر. صفتان على الصحيح الصفة الاولى ان يقبض يده اليمنى يقض من الخنصر والبنصر

ويخلق بالابهام الوسطى وبشير بالسبابة. واما اليسرى فتكون مبسوطة على الفخذ - [00:16:33](#)

الصفة الثانية الصفة الثانية ان يقبض بالنسبة للبنت بالنسبة لليمنى يقبض الخنصل والبنصر ويخلق بالابهام مع الوسطى ويشرب السبابة واما بالنسبة يسرى فتكون فيلقية ركبته من قبل ركبته يقول رحمه الله ويقول بين السجدين ربي اغفر لي الواجب مرة والكمال ثلاثة الواجب - [00:16:53](#)

مرة كمان ثلاث واعلاه كما سبق كم؟ عشر وقول ربي اغفر لي يعني يقول ربي اغفر لي ربي اغفر لي ربي اغفر لي وان قال ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:19](#)

اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وارزقني وعافني فكل ما صح عن النبي عليه الصلاة والسلام من من الادعية والاذكار في هذا الموضع فانه يقال قال ويسجد السجدة الثانية كالاولى - [00:17:33](#)

فيما تقدم من التكبير والتسبيح وغيرهما. يعني يسجد الثانية مكبرا. ويضع يديه وقدميه والمجافاة يعني صفة السجدة الثانية كصفة السجدة الاولى على ما سبق طيب اذا يسجد مرتين. يسجد مرتين - [00:17:48](#)

فاذا قال قائل ما هي الحكمة من من كون السجود مرتين ما هي الحكمة من كون السجود مرتين؟ لماذا لم يكن مرة واحدة فيقال انه امر تعبدى. انه امر تعبدى. والعلة والحكمة عندنا في كل شيء هي التعبد لله عز وجل - [00:18:08](#)

ولهذا عائشة رضي الله عنها لما سئلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ قالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة والتمس بعضهم حكمة في ذلك قال لاجل لاجل ارغام الشيطان ترغيما للشيطان - [00:18:29](#)

لان الشيطان امر بالسجود فلم يفعل. وان قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس كان من الجن ففسق عن امر ربه فنحن نسجد مرتين ارغاما له. ارغاما له لانه ابى ان يسجد مرة فنحن نسجد مرة التي امر بها ونزيد ثانية ارغاما له - [00:18:48](#)

الاسلم في مثل هذا ان يقال الله اعلم. قال رحمه الله ثم يرفع من السجود مكبرا ناهضا على صدور قدميه ولا يجلس الاستراحة يرفع مكبرا قول مكبرا حال من فاعل يرفع كما سبق - [00:19:12](#)

ناهضا على صدور قدميه. يعني انه لا يعتمد في حال قيامه على يديه يعتمد على على يديه. ولا يجلس الاستراحة ولا يجلس للاستراحة. جلسة الاستراحة هي الجلسة التي تكون في وتر من الصلاة. يعني بعد القيام من الركعة الاولى. وبعد القيام من الركعة الثالثة. بعد الاولى - [00:19:32](#)

في الثنائية والثلاثية وبعد الثالثة في الرباعية وقد اختلف العلماء رحمهم الله في هذه الجلسة يعني هل يسن للانسان اذا اقام من السجود؟ اذا كان في وتر من صلاته وقام من السجود هل يسن ان يجلس؟ او لا يسن؟ اختلفوا على ثلاثة - [00:19:55](#)

يا اخوان فمنهم من نفاها وقال انها ليست سنة وهذا هو المشهور بمذهب الامام احمد رحمه الله قالوا لان اكثر الواصفين لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروها اكثر الواصفين لصلاة النبي عليه الصلاة والسلام لم يذكروها اذا لا تكون سنة - [00:20:16](#)

وما ورد من الاحاديث التي فيها اثباتها فعله فعلها لعارف وما فعل لعارض لا يكون سنة طيب ولان عللوا ايضا قالوا لان قيامه مباشرة انشط يقوم مباشرة انشطوا له دليل على القوة والنشاط. والقول الثاني في هذه المسألة - [00:20:36](#)

انها سنة وانه يسن للانسان ان يجلس الاستراحة في حديث مالك ابن الكويلس رضي الله عنه حيث اخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدموا عليه في اخر حياته انه كان اذا اراد ان ينهض - [00:21:03](#)

جلس الاستراحة ثم قال اذا كان في وتر من صلاته جلس ثم قام وقد قال عليه الصلاة والسلام صلوا كما رأيتموني صلي بل قال له اذهبوا الى اهليكم فعلموهم وادبوا صلوا كما رأيتم من يصلي وقد رأوه يصلي على هذه الصفة - [00:21:19](#)

اذا وهذا ما عليه اكثر اهل الحديث اكثر المحدثين على ذلك والقول الثالث في هذه المسألة التفصيل وهو ان احتاج اليها ان احتاج الى هذه الجلسة بعجز او ما اشبه ذلك فانها تسن وان لم يحتل اليها فانها لا تسن - [00:21:38](#)

وانما قالوا ذلك جمعا بين الادلة. لان الادلة فيها اثبات لان هناك ادلة فيها نفي هذا الجلسة وادلة فيها اثبات الجمع بينهما يقال ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يجلس اذا احتاج ولهذا قالوا انه جلس هذه الجلسة في حديث مالك ابن حويد في اخره - [00:22:03](#)

حياته لما كبر وكثر فيه اللحم وثقل كان عليه الصلاة والسلام يستعين القيام وهذا ما اختاره ابن القيم اختاره موفق رحمه الله في المغني على ان جلسة الاستراحة سنة عند الحاجة اليها - [00:22:25](#)

ولا نثبتها مطلقا ولا ننفيتها مطلقا. بل نقول من احتاج اليها فليجلسها ومن لم يحتج اليها في السنة ان يقوم على صدور ان يقوم فلاهض على صدور واختاره ايضا ابن القيم رحمه الله. يقول رحمه الله معتمدا على ركبتيه ان سهل. والا اعتمد على الارض. والا - [00:22:45](#)

اعتمد على الارض وفي الاغنية يكره ان يقدم احدي رجله. في الغنة غنية لعبد القادر الجيلاني. رحمه الله هو كتاب مطبوع كتاب الاغنية كتاب يعني فيه مواعظ فقهية يسمى الجيل والجيلالي - [00:23:07](#)

له طريقة مشهورة الان الطريقة الجيلانية يقال جيلي ويقال الجيلاني وفي الاغنية يكره ان يقدم احدي رجله كيف يقدم احدي رجله يا رجل اذا اراد ان يقدم واحدة دون الاخرى دون الاخرى لكن الكراهة فيها نظر القراءة فيها نظر يقول ويصلي الركعة الثانية - [00:23:30](#)

الاولى كذلك ويصلي الركعة الثانية كذلك يعني كالاولى. يعني صفة الركعة الثانية كصفة الركعة الاولى لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث في صلاته لما ذكر له الصلاة قال ثم افعل ذلك في صلاتك كلها - [00:23:54](#) وقوله ثم افعل ذلك في صلاتك كلها يشمل صلاتك ما سوى هذه الركعة من الركعات. ويشمل صلواتك واسم الصلوات؟ المستقبل النبي عليه الصلاة والسلام لما علم الرجل المسيء في صلاته قال اذا قمت للصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اركع حتى تطمئن راکعا ثم ارفع حتى تعندل - [00:24:13](#)

اخر الحديث قال ثم افعل ذلك في صلاتك هل المراد؟ صلاتك هذه او المراد صلواتك مستقبلة؟ نقول يشمل هذا وهذا. افعل ذلك في صلاته كلها يقول استاذنا قال ما عدا التحريمة - [00:24:36](#) اي تكبيرة الاحرام والاستفتاح والتعوذ وتجديد النية فلا تشرع الا في الاولى. استأذن المؤلف اربعة اشياء التحريم والاستفتاح والتعوذ وتسجيل النية. اما التحريمة فلا يكبر الاحرام لماذا نقول لان تكبيرة الاحرام انما تكون عند افتتاح الصلاة - [00:24:56](#) وهو ايضا حينما يقوم قد كبر. متى كبر؟ حينما حينما رفع من حينما رفع من السجدة الثانية اذا قام لا يكبر الاحرام. لا يكبر الاحرام. لانه لو كبر الاحرام فمعنى ذلك انه استأنف الصلاة من جديد - [00:25:23](#)

وتكبيرة الاحرام انما تكون عند ابتداء الصلاة. وهذا واضح. قال والاستفتاح الاستفتاح يعني لا يستفتح لا يقرأ دعاء الاستفتاح السبب يقول لي امرين الامر الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه كان يستفتح الا عند افتتاح - [00:25:43](#) الصلاة ولهذا سأل ابو هريرة رضي الله عنه النبي عليه الصلاة والسلام قال يا رسول الله بابي انت وامي ارايت سكوتك بين القراءة والتكبير ما تقول؟ قال اقول اللهم باعد بيني وبين - [00:26:04](#)

ولم ينقل انه كان يستفتح في الركعة الثانية والثالثة هذا من جهة الدليل ايضا دليل اخر من جهة المعنى لان الاستفتاح نعم الاستفتاح لفظه دال على معناه. الاستفتاح لفظ دال على مانع - [00:26:17](#)

استفتاح في الابتداء طيب اذا الان عرفنا انه لا يستفتح لي دليلين. الدليل الاول فعل النبي عليه الصلاة والسلام والدليل الثاني من اللفظ الثالث والتعوذ التعوذ يعني انه لا - [00:26:35](#)

يستعير لا يستعيز اكتفاء بالاستعاذة في اول الصلاة فعليه يقوم ويبسمل لان البسملة عند ابتداء كل سورة ويقرأ الفاتحة ولا يتعوذ. لماذا؟ قالوا لان قراءة الصلاة واحدة قصة واحدة الصلاة عبادة واحدة فقرائتها واحدة - [00:26:53](#)

ولا تشرع الاستعاذة. لا تشرع الاستعاذة واضح؟ طيب والقول الثاني انه يستعيز نستعيز في الركعة الثانية وفي الثالثة وفي الرابعة. كلما اراد ان يقرأ استعاذ. لماذا؟ قالوا للعموم قول النبي صلى الله عليه - [00:27:15](#)

لعموم قول الله تبارك وتعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم وظاهر الاية ان الاستعاذة تتكرر بتكرار القراءة تكرر القراءة وثانيا انه حال بين القراءة الاولى والقراءة الثانية حال بينهما حائل وفصل بينهما فاصل - [00:27:34](#)

وهو الركوع والقيء والرفع منه والسجود والجلوس بين السجدين والسجدة الثانية فحل بينهما حائل وفصل بينهما فاصل فتشريع وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله اذا عندنا قولان الان قول انه لا يتعوذ - [00:27:59](#) لان قراءة الصلاة قراءة واحدة وهذا الفاصل الذي فصل بين القراءة الاولى والقراءة الثانية فاصل مشروع من جنس الصلاة فاصل مشروع فصل بين يديه فصل بين القراءتين بفاصل مشروع فهو كما لو فصل - [00:28:20](#) في قراءتي بسجود تلاوة الان الانسان اذا اراد يقرأ قرآن خارج الصلاة وممر بسجدة وسجد اذا رفع ورد المعاودة هل يستعيذ؟ ها؟ لا لانه فصل فصل بين قراءته الاولى الثانية ذكر او فعل مشروع فانه مشروع. اذا يقولون هنا لا يستعيذ لانه فصل بين القراءة الاولى والثانية ذكر او - [00:28:42](#)

والى هذا يميل ابن القيم رحمه الله. ابن القيم يميل الى هذا لانه لا يستعيذ وشيخ الاسلام وشيخ الاسلام يرى انه يستعيذ لعموم الاية ولانه فصل بين القراءة الاولى والقراءة الثانية - [00:29:07](#)

فاصل طيب والامر في هذا واسع ولكن لو قيل لو قيل في في هذه المسألة ان بعد ان نقول انه امر واسع لو ان احتاج اذا دعت الحاجة الى الاستعاذة لغفلة او وساوس او ما اشبه ذلك فانه يستعين - [00:29:24](#) والا فلا وبهذا نكون قد جمعنا بين القولين يحتاج الاستعاذة اذا رأى من نفسه غفلة او عدم خشوع فاستعاذ بالله من الشيطان الرجيم فحسن. يقول رحمه الله وتجديد النية. وتجديد النية - [00:29:42](#)

يعني لا يجدد النية لان نية الصلاة واحدة ولو جدد النية فمعنى ذلك انه استأنف الصلاة قال فلا تشرع الا في الاولى. لكن ان لم يتعوذ فيها تعوذ في الثانية. يعني لو نسي التعوذ في في الركعة الاولى فانه يتعوذ - [00:30:01](#)

في الثانية طيب لو نسي الاستفتاح في الاولى؟ هل يستفتح في الثانية؟ نعم. نقول لا والفرق بينهما ان الاستفتاح يكون في ابتداء الصلاة والتعوذ يكون للقراءة والقراءة تتكرر او لا تتكرر؟ تتكرر. ولهذا اذا نسي التعوذ في الركعة الاولى يتعوذ في الثانية ان سببه موجود - [00:30:21](#)

واما اذا نسي الاستفتاح فانه لا يستفتح لان الاستفتاح عندما يكون عند ابتداء الصلاة - [00:30:45](#)